

المرجع :
التاريخ : ٢٢ أكتوبر ٢٠٢١

قرار رقم (٢٦٠ / 2021)

**بشأن معايير شغل الوظائف الاشرافية
في معاهد التدريب بالهيئة**


المدير العام

- بعد الاطلاع على احكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (82/63) بشأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب وتعديلاته.
- وعلى لائحة التوظيف لأعضاء هيئتي التدريس والتدريب بالهيئة.
- وعلى قرار الهيئة رقم 1995/1001 بشأن معايير اختيار شاغلي الوظائف الاشرافية بمعاهد التدريب بالهيئة.
- وعلى كتاب أمانة السر رقم 2390 المؤرخ 2021/9/13 المتضمن قرار مجلس إدارة الهيئة في اجتماعها رقم 146 (2-2020-2021) المنعقد بتاريخ 2021/8/22 باعتماد معايير اختيار شاغلي الوظائف الاشرافية بمعاهد التدريب بالهيئة.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر

مادة أولى: يعمل بالمعايير المرفقة لهذا القرار في شأن شغل الوظائف الاشرافية في معاهد التدريب بالهيئة ويلغى كل ما يتعارض معها من قرارات أخرى.

مادة ثمانية: على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ صدوره.

المدير العام


أ.د. جاسم محمد الأنصاري
المدير العام بالإنيابة

نسخ:
- مكتب السيد الدكتور المدير العام
- المادة لواء المدير العام
- إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس والتدريب
- إدارة الشؤون القانونية - السجل العام - نسخة من مجلس إدارة الهيئة



الهيئة العامة
للتعليم التطبيقي والتدريب
THE PUBLIC AUTHORITY
FOR APPLIED EDUCATION & TRAINING



المرجع :

التاريخ : ٢٠٢١ / ٢٧ أكتوبر



الهيئة العامة
للتعليم التطبيقي والتدريب

لائحة

شغل الوظائف الإشرافية

في معاهد الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب

ج ١١

المرجع :
٢٧ أكتوبر ٢٠٢١ : معايير وإجراءات شغل الوظائف الإشرافية في معاهد الهيئتين

أولاً: مدراء المعاهد:

❖ لجنة اختيار مدير المعهد:

١. تشكيل اللجنة:

تشكل لجنة اختيار المرشحين لمدير المعهد بقرار من مدير عام الهيئة قبل نهاية فترة عمل

المدير الحالي على النحو التالي :

- أ- أحد أعضاء مجلس إدارة الهيئة رئيساً.
- ب- نائب المدير العام للتدريب عضواً ومقرراً.
- ت- عضوين من سوق العمل من خارج الهيئة من ذوي الاختصاص والخبرة في مجال التخصصات الرئيسية للمعهد المعني.
- ث- عضو هيئة تدريب من المعهد المعني من حملة البكالوريوس على أن لا تقل درجته الوظيفية عن مدرب متخصص (ب)، وفي حال رغبة جميع الحاصلين على درجة مدرب متخصص (ب) الترشح لهذا المنصب فإنه يجوز اختيار عضو بدرجة مدرب متخصص (ج).

٢. شروط التقدم لشغل وظيفة مدير معهد:

أن يكون المتقدم :

- أ- عضو هيئة تدريب كويتي الجنسية من أحد الأقسام التخصصية بالمعهد.
- ب- حاصل على شهادة البكالوريوس على الأقل ولا تقل درجته الوظيفية عن مدرب متخصص (ب).
- ت- قد شغل وظيفة عضو هيئة تدريب في المعهد لمدة لا تقل عن (١٠) سنوات من الخدمة الفعلية.
- ث- ألا يكون قد صدر بحقه حكم في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة أو قرار تأديبي ما لم يرد إليه اعتباره.

المرجع :

التاريخ : ٢٧ / أكتوبر / ٢٠٢١

ج- ألا يكون قد سبق له شغل وظيفة مدير معهد .

ح- أن يتقدم بطلب إلى نائب المدير العام للتدريب يبين فيه رغبته في الترشح لشغل هذه الوظيفة متضمناً استمارة الترشيح (نموذج رقم (١)) وجميع المستندات المطلوبة خلال فترة فتح باب الترشح وفق الإجراءات المتبعة للجنة.

٣. معايير المفاضلة بين المرشحين لوظيفة (مدير معهد) :

تنقسم معايير المفاضلة بين المرشحين لإدارة المعهد إلى ثلاثة أقسام لكل منها وزن نسبي وهي:

٦٥%	أ. المعايير التدريبية والإدارية
١٥%	ب. الخطة الإستراتيجية للمتقدم
٢٠%	ت. المقابلة الشخصية

أ. المعايير التدريبية والإدارية ٦٥%

١. الدرجة الوظيفية و عدد سنوات الخبرة:

- مدرب متخصص (أ) (من ٩ إلى ١٧ نقطة)
- مدرب متخصص (ب) (من ٠ إلى ٨ نقطة)

تحتسب نقطة لكل علاوة وبعد أقصى ٨ علاوات لكل درجة وظيفية.

٢. الإنتاج العلمي والمهني:

- لكل إنتاج علمي ومهني
- ويشمل :

- الأبحاث العلمية المحكمة في مجال التخصص.

المرجع :

التاريخ : ٢٢ (سبتمبر) ٢٠٢١

- تأليف الكتب في مجال التخصص أو التدريب.
- الدراسات الميدانية في مجال التخصص أو التدريب.
- براءات الاختراع في مجال التخصص .
- إعداد مذكرة تدريبية في مجال التخصص.

٣. شغل منصب إشرافي:
(الحد الأقصى ١٢ نقاط)
- مساعد مدير أو من في حكمه
(نقطتان لكل سنة)
- رئيس قسم أو رئيس مكتب نوعي
(نقطة واحدة لكل سنة)

٤. المشاركة في الدورات التدريبية والمؤتمرات والندوات العلمية:
(الحد الأقصى ١٢ نقاط)
- لكل مشاركة في دورة تدريبية أو مؤتمر أو ندوة علمية
(ربع نقطة)

٥. الإسهام في تطوير العمل بالمعهد والهيئة:
(الحد الأقصى ٦ نقاط)
- لكل مشاركة في عضوية لجنة أو فريق عمل
- على مستوى الهيئة
(نصف درجة)
- على مستوى المعهد
(ربع درجة)

٦. الإسهام في خدمة المجتمع والتواصل مع سوق العمل:
(الحد الأقصى ٦ نقاط)
- لكل مشاركة في الأنشطة والفعاليات المهنية
(نصف درجة)
ويشمل :

- المشاركة كمدرّب في برامج التدريب أثناء الخدمة وخدمة المجتمع.
- التواصل مع سوق العمل لتطوير المناهج والبرامج وفتح تخصصات جديدة.

المرجع :

التاريخ : ٢٧ / سبتمبر / ٢٠٢١

- المشاركة في التدريب الميداني : تحضير المواقع أو إشراف على المتدربين.
- المشاركة في ورش العمل والفعاليات المهنية لسوق العمل.

ب . الخطة الإستراتيجية للمتقدم ١٥%

تقوم لجنة اختيار مدير معهد بتوزيع النقاط للمرشح بعد مناقشة الخطة المقدمة بعد المقابلة والنقاش وذلك وفقاً للعناصر التالية:

- رؤية التطوير الإداري والفني.
- تشخيص الواقع.
- مجالات تطوير العمل بالمعهد إدارياً وفنياً.

ت . المقابلة الشخصية ٢٠%

تقوم لجنة اختيار مدير المعهد بتوزيع النقاط للمرشح بعد المقابلة والنقاش، وذلك وفقاً للتالي:

السماة الشخصية والمهارات القيادية والإدارية (الحد الأقصى ٢٠ نقطة)

- أسلوب الحوار.
- الثقة بالنفس.
- القدرة على الإقناع.
- اتزان الشخصية.
- الطموحات الشخصية.

يتم القياس عن طريق الحوار، لا على أساس المستندات المقدمة.

المرجع :

التاريخ : ٢٧ / ٢٠ / ٢٠٢١

٤. أسلوب عمل اللجنة:

تبدأ اللجنة أعمالها قبل نهاية فترة عمل المدير الحالي بعد صدور قرار تشكيلها من قبل المدير العام على أن تباشر عملها على النحو التالي :

أ- تقوم اللجنة بمراجعة طلبات أعضاء هيئة التدريب المتقدمين للترشيح للتأكد من استيفائهم لشروط شغل وظيفة (مدير معهد).

ب- تقوم اللجنة بتعبئة نموذج رقم (٢) معايير المفاضلة بين المرشحين لوظيفة مدير معهد واعتماده.

ث- تستدعي اللجنة المرشحين لشغل هذه الوظيفة لمقابلتهم وتقييمهم حسب معايير المفاضلة في المقابلة الشخصية نموذج رقم (٣) و نموذج رقم (٤).

ج- تقوم اللجنة بتعبئة نموذج رقم (٥) كشف المفاضلة بين المرشحين لشغل وظيفة مدير معهد.

ح- ترفع اللجنة تقريراً شاملاً بعد نهاية عملها إلى مدير عام الهيئة، بحيث يشمل على ثلاثة أسماء مرتبة أبجدياً للمرشحين الأعلى تقيماً.

٥. القرار النهائي في اختيار مدير المعهد:

لمدير عام الهيئة حق اختيار أحد الأسماء الثلاثة المرشحة من اللجنة ويصدر قراراً بتعيين من يراه مناسباً منهم لشغل هذه الوظيفة.

٦. مدة شغل وظيفة مدير المعهد:

مدة شغل وظيفة مدير معهد سنتان قابلة للتجديد مرة واحدة فقط.